

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٤٧٦ لسنة ٢٠٢٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن إعادة تنظيم المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للمركز القومى لبحوث الإسكان والبناء الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٦٤ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم ٢٢١ لسنة ٢٠٢٤ بشأن إعادة تشكيل اللجنة الدائمة لإعداد الكود المصرى لأسس تصميم واشتراطات التنفيذ لحماية المنشآت من أخطار الحريق ؛

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل لجنة لإعداد كود للمنشآت الصناعية والتخزينية - أسس التصميم واشتراطات التنفيذ لحماية المنشآت من الحريق ؛

وعلى المذكرة المقدمة من السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء بشأن العمل بكود المنشآت الصناعية والتخزينية - أسس التصميم واشتراطات التنفيذ لحماية المنشآت من الحريق ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

يتم العمل بكود المنشآت الصناعية والتخزينية - أسس التصميم واشتراطات التنفيذ لحماية المنشآت من الحريق والملاحق الخاصة به المرفقة بهذا القرار .

(المادة الثانية)

يتولى المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر الكود والتعريف به والتدريب عليه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لنشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٢٦ / ٤ / ٢٠٢٥

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني

